لأمم المتحدة 4/67/157

Distr.: General 21 June 2012 Arabic

Original: English



الدورة السابعة والستون البند ١٠٥ من القائمة الأولية* المراقبة الدولية للمخدّرات


التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدِّرات العالمية تقرير الأمين العام

ملخَّص

أُعدَّ هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ١٨٣/٦٦، المعنون "التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المحدِّرات العالمية"، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدِّم إليها في دورتها السابعة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار. ويقدِّم التقرير لمحة عامة عن حالة المخدِّرات في العالم ولمحة عامة عن حالة تنفيذ الولايات المتعلقة بالمراقبة الدولية للمحدِّرات من حانب الدول الأعضاء ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة وكيانات أحرى من منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ذات الصلة.

.A/67/50 *

060812 V.12-54419 (A)



المحتويات

الصفحة		
٣	مقلّمة	أو لا–
٤	لمحة عامة عن حالة المخدِّرات في العالم	ثانيا–
٧	التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدِّرات العالمية	ثالثا–
٧	ألف– الإجراءات التي اتخذتها لجنة المخدِّرات	
٩	باء- الإجراءات التي اتخذتها الهيئات الفرعية	
١.	حفض الطلب والتدابير ذات الصلة	رابعا-
١.	ألف- الحد من تعاطي المخدِّرات ومن عواقبه الصحية والاجتماعية	
	باء- توفير العلاج والرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية، يما في ذلك الوقاية من فيروس نقص	
11	المناعة البشرّية/الأيدز وسائر الأمراض المتصلة بالمخدِّرات	
١٤	حفض العرض والتدابير ذات الصلة	حامسا–
	ألف– التعاون الإقليمي والدولي على مكافحة مشكلة المخدِّرات العالمية، بما في ذلك تقديم	
١٤	المساعدة إلى الدول الأفريقية	
	باء- الاستراتيجيات الطويلة الأمد المتعلقة بمراقبة المحاصيل التي تستهدف الزراعة غير المشروعة	
١٧	للمحاصيل المستخدمة في إنتاج المخدِّرات والمؤثرات العقلية	
١٨	مكافحة غسل الأموال وتعزيز التعاون القضائي	سادسا–
19	جمع البيانات وإجراء البحوث	سابعا-
۲۱	حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة ووضعه المالي	ثامنا–
7 m	التوصيات	تاسعا–

أو لا مقدّمة

1- اعتمدت الجمعية العامة في دورها الرابعة والستين الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب وضع استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدِّرات العالمية، (۱) الذي أكدت فيه الدول الأعضاء مجدَّداً التزامها بضمان معالجة جميع جوانب خفض الطلب على المخدِّرات وعرضها والتعاون الدولي، بما يتوافق تماماً مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مع المراعاة التامة، على وجه الخصوص، لسيادة الدول وحرمتها الإقليمية ولمبدأ عدم التدخّل في الشؤون الداخلية للدول، ولجميع حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وللكرامة المتأصلة لدى الأفراد كافة، ولمبدأي التساوي في الحقوق والاحترام المتبادل بين الدول.

7- وكرَّرت الجمعيةُ العامة في قرارها ١٨٣/٦٦، المعنون "التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدِّرات العالمية"، دعوتها الدول إلى اتخاذ التدابير اللازمة، في الوقت المناسب، لتنفيذ الإحراءات المحدَّدة في الإعلان السياسي وخطة العمل وتحقيق الأهداف والغايات الواردة فيهما، وأوصت بأن يُكرِّسَ المجلسُ الاقتصادي والاجتماعي جزءاً من أجزائه الرفيعة المستوى لموضوع له صلة بمشكلة المخدِّرات العالمية وبأن تعقد الجمعية العامة دورة استثنائية لبحث هذه المشكلة.

٣- وأحرت الجمعية العامة أيضا حلال دورتها السادسة والستين، مناقشة مواضيعية عن "المخدِّرات والجريمة باعتبارهما خطرا يهدد التنمية" بمناسبة يوم الأمم المتحدة الدولي لمكافحة تعاطي المخدِّرات والاتجار غير المشروع بها، وذلك في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢. وتمثّل الغرض من المناقشة في التصدي للتحديات القائمة في إدراج مكافحة المخدِّرات ومنع الجريمة في مبادرات التنمية، وتحديد السبل الكفيلة بتحسين تنسيق الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لمعالجة الأثر السلبي الذي تخلّفه المخدِّرات والجريمة على التنمية. وألقى المدير التنفيذي للمكتب كلمة أمام الجمعية العامة في تلك المناسبة، وأعلن عن صدور التقرير العالمي عن المخدِّرات لعام ٢٠١٢.

٤- ويقدِّم هذا التقرير، الذي أُعدَّ عملا بقرار الجمعية العامة ١٨٣/٦٦، لحة عامة عن
حالة المخدِّرات في العالم ولحمة عامة عن حالة تنفيذ الولايات المتعلقة بالمراقبة الدولية

⁽¹⁾ انظر الوثائق الرسمية للمحلس الاقتصادي والاجتماعي، 9...، الملحق رقم Λ (E/2009/28)، الفصل الأول، الفرع حيم.

⁽²⁾ متاح من الرابط التالي: www.unodc.org/unodc/en/data-and-analysis/WDR.html:

للمخدِّرات من جانب الدول الأعضاء، والمكتب، وكيانات أخرى من منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ذات الصلة. وهو يحذو حذو هيكل الإعلان السياسي وخطة العمل في تسليط الضوء على الأولويات التي يتبعها مكتب المخدِّرات والجريمة والدول الأعضاء، بطرائق منها عمل لجنة المخدِّرات التي عقدت دورةما الخامسة والخمسين في آذار/ مارس ٢٠١٢.

ثانيا - لحة عامة عن حالة المخدِّرات في العالم

٥- تستند المعلومات الواردة في هذه الفصل إلى البيانات التي قدَّمتها الدول الأعضاء من خلال الاستبيان الخاص بالتقارير السنوية، والمتعلقة بالإجراءات المتّخذة لتنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل لعام ٢٠١١، (٣) وإلى البيانات الواردة في تقرير المخدِّرات العالمي لعام ٢٠١١.

إنتاج الأفيون والاتجار به غير المشروعين

٦- في عام ٢٠١١، أحرى المكتب ونظراؤه الوطنيون استقصاءات عن الأفيون في أفغانستان و جنوب شرق آسيا.

٧- وحدث انخفاض عام في المضبوطات في عام ٢٠١٠ في غالبية البلدان التي تصلها إمدادات من المواد الأفيونية الأفغانية، ولوحظ نقص في الهيروين في بعض البلدان الأوروبية في الفترة ٢٠١٠-٢٠، وتزامن ذلك مع هبوط حاد في إنتاج الأفيون في أفغانستان بسبب الأمراض التي أصابت هذه النبتة. وفي عام ٢٠١١، عاد إنتاج الأفيون غير المشروع إلى مستويات عالية. وأشارت التقديرات إلى أنَّ المساحة الإجمالية التي زُرع فيها خشخاش الأفيون في أفغانستان في عام ٢٠١١ بلغت ٢٠٠٠ هكتار، أي بزيادة نسبتها ٧ في المائة مقارنة بعام ٢٠١٠. وتَركّز نحو ٩٥ في المائة من إجمالي المساحة المزروعة في تسع مقاطعات تقع في المناطق الجنوبية والغربية، تشمل أكثر المقاطعات التي ينعدم فيها الأمن في البلد. وانخفض عدد المقاطعات الخالية من زراعة خشخاش الأفيون من ٢٠ مقاطعة في عام ٢٠١٠ إلى ١٧ مقاطعة في عام ٢٠١٠.

⁽³⁾ كان معروضا على الدورة الخامسة والخمسين للجنة المخدِّرات تقريرُ المدير التنفيذي عن الإجراءات التي اتخذها الدول الأعضاء لتنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل، وهو يتضمن معلومات تستند إلى المجموعة الأولى من الردود التي قدمتها الدول الأعضاء على الاستبيان الخاص بالتقارير السنوية (الجزءان الأول والثاني). وسيُعدُّ هذا التقرير كل سنتين عملا بقرار لجنة المخدِّرات ١٦/٥٣.

٨- وفي جنوب شرق آسيا لوحظت زيادة في نسبة المساحة المزروعة قدرها ١٦ في المائة في عام ٢٠١١ مقارنة بالسنة الماضية. وفي جنوب شرق آسيا يُزرع الجزء الأكبر من خشخاش الأفيون في تايلند وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وميانمار، إذ بلغت المساحة الإجمالية المزروعة ٧٩١٧ هكتارا في عام ٢٠١١. وعلى وجه العموم تضاعفت زراعة خشخاش الأفيون في المنطقة منذ عام ٢٠٠٦. وشهدت ميانمار، وهي أكبر بلد لزراعة خشخاش الأفيون في المنطقة، زيادة قدرها ١٤ في المائة من ١٠٠٠ هكتار في عام ٢٠١٠ إلى ٢٠٠٠ هكتار في عام ٢٠١٠ وبالتالي بلغ نصيبها من زراعة خشخاش الأفيون على الصعيد العالمي ٢٠١١ في المائة. وبلغ نصيب جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ٢ في المائة في عام ٢٠١٠ فقد ارتفعت المساحة المزروعة بشكل غير مشروع في البلد من ٢٠٠٠ هكتار في عام ٢٠١٠ إلى ١٠٠٠ إلى ١٠٠ إلى ١٠٠ إلى ١٠٠ إلى ١٠٠ إلى ١٠٠ إلى ١٠٠٠ إلى ١٠٠ إلى ١٠ إلى ١٠ إلى ١٠ إلى ١٠٠ إلى ١٠٠ إلى ١٠ إلى

٩ وتشير البيانات المتوافرة عن المضبوطات وتعاطي الهيروين إلى أن أسواق الهيروين
كانت تتوسع في بعض الأجزاء من أفريقيا وآسيا.

صنع الكوكايين والاتجار به غير المشروعين

10 - في عام ٢٠١١، أجرى المكتب ونظراؤه الوطنيون استقصاءات بشأن الكوكا في اكوادور وبوليفيا (دولة المتعددة القوميات) وبيرو وكولومبيا.

11- وتشير البيانات المتاحة عن زراعة الكوكا ومحصولها والاتجار بها إلى حدوث انخفاض عام في صنع الكوكايين على الصعيد العالمي يعود إلى حدوث انخفاض كبير في صنع الكوكايين في كولومبيا خلال فترة السنوات الخمس ٢٠٠٦- ٢٠١. وقد حدث تحوُّل كبير مع الزيادة التي طرأت على زراعة شجيرة الكوكا وإنتاج الكوكا خلال الفترة نفسها في البلدين الآخرين المنتجين للكوكا، وهما بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وبيرو، اللذين أصبحا مصدرين مهمين للأسواق غير المشروعة في البرازيل وبلدان المخروط الجنوبي. وهناك أيضا بعض الأدلة التي تشير إلى حدوث تحول في السوق الأوروبية نحو الكوكايين البوليفي والبيروفي.

إنتاج القنّب والاتجار به غير المشروعين

17- القنّب هو أشيع المواد غير المشروعة تعاطياً في العالم. وتشير البيانات الخاصة بمضبوطات القنّب واستئصاله إلى أنَّ إنتاج عشبة القنّب (الماريهوانا) يزداد شيوعاً، بيد أنَّ الطابع المحلي والضيق النطاق الذي كثيراً ما تتسم به زراعة القنّب وإنتاجه يجعل القيام

بتقديرات أمراً في غاية الصعوبة. ولا تتوافر بيانات حديدة عن الإنتاج العالمي الواسع النطاق لراتنج القنّب (الحشيش) إلا فيما يتعلق بأفغانستان التي أحرى المكتب ونظراؤه الوطنيون، في عام ٢٠١١، استقصاء ثالثا عن القنب فيها.

صنع المنشّطات الأمفيتامينية والمؤثرات النفسانية الجديدة والاتجار بها غير المشروعين، وتزايد تسريب السلائف

17 أظهر المنشور الذي أصدره المكتب بعنوان: المنشطات الأمفيتامينية والإكستاسي: التقييم العالمي للمنشطات الأمفيتامينية لعام ٢٠١١، (أن أن حالة المنشطات الأمفيتامينية لا تزال تشكل تحديداً عالمياً كبيراً، وأشار إلى أن ظهور مؤثرات نفسانية جديدة يضع السلطات أمام تحديات لا حصر لها. فالمنشطات الأمفيتامينية هي ثاني أكثر أصناف المخدِّرات تعاطيا على الصعيد العالمي بعد القنب. وتصنَّف هذه المنشطات الآن بين أكثر ثلاثة أصناف من المخدِّرات تعاطيا في بعض البلدان في شرق آسيا وجنوب شرق آسيا^(٥) حتى ألها حلت محل المخدِّرات التقليدية. وأبلغت التقارير الواردة من جميع مناطق العالم، بما فيها أمريكا اللاتينية، (أن عن صنعها بشكل غير مشروع والذي امتد إلى غرب أفريقيا في عام ٢٠١١.

14- وثمة اتحاه ناشئ في صنع المنشطات الأمفيتامينية بشكل غير مشروع يتمثل في الاستعاضة عن السلائف التقليدية ببدائل عملية وأنواع معدلة الشكل لا تخضع للمراقبة الدولية، وذلك للتحايل على جهود المراقبة وإنفاذ القانون. وقد قدّم تحديث برنامج الرصد العالمي للمخدِّرات الاصطناعية: التحليل والإبلاغ والاتجاهات (برنامج ممارت) (۱۷ تقارير موجزة ومنتظمة عن الأنماط والاتجاهات الناشئة لحالة المخدِّرات الاصطناعية العالمية السريعة التغير، يما في ذلك المضبوطات غير العادية من المخدِّرات أو السلائف، والأساليب والمواد الكيميائية المستخدمة في الصنع السري والجماعات الجديدة التي تتجر فيها أو الدروب الجديدة المستخدمة لهذا الغرض، والتغييرات في التشريعات من أحل التصدي لمشكلة المحدِّرات الاصطناعية.

⁽⁴⁾ منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.11.XI.13.

Patterns and Trends of Amphetamine-Type Stimulants (5) انظر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة، and Other Drugs: Asia and the Pacific, 2011 — A Report from the Global SMART Programme

⁽⁶⁾ انظر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة، :Amphetamine-type stimulants in Latin America. "preliminary assessment report 2011.

[.]www.unodc.org/unodc/en/scientists/smart.html : متاح من الرابط التالي) (7)

01- وقد لوحظ في السنوات الأحيرة ظهور مواد اصطناعية غير خاضعة للمراقبة في أسواق معروفة للمنشطات الأمفيتامينية، غالباً ما تباع باعتبارها "أملاح استحمام" أو "أغذية نباتات". ويرتبط بعض المواد من قبيل الميفيدرون بحدوث مشاكل صحية بل حتى بالوفاة. وتتوافر أيضا في معظم مناطق العالم شبائه القنّبين الاصطناعية المستثيرة للمستقبلات التي تحاكي القنب في تأثيرها. وحرى، مع لجنة الخبراء المعنية بالارتحان للعقاقير التابعة لمنظمة الصحة العالمية، تبادل تقرير يقدم لمحة عامة شاملة عن مسألة شبائه القنّبين الاصطناعية المستثيرة للمستقبلات مع التركيز على المركبات التي ظهرت في المنتجات العشبية كمواد تستخدم لغش المؤثرات النفسانية. ويوفر أيضا التقرير المعنون "شبائه القنّبين الاصطناعية في المنتجات العشبية" (١٠) معلومات عن النشاط الدوائي والسمية المحتملة والتوصيات المتعلقة المنتجات العشبية المحدرات في دورتما الخامسة والخمسين القرار ٥٥/١، المعنون "تعزيز التعاون الدولي في التصدّي للتحديات التي تطرحها المواد ذات التأثير النفساني الجديدة".

ثالثا- التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدِّرات العالمية

ألف - الإجراءات التي اتخذها لجنة المخدّرات

17 اعتمدت لجنة المخدِّرات في دورها الخامسة والخمسين ١٢ قراراً تتعلق بالمسائل المتصلة بالمراقبة الدولية للمخدِّرات. وفي القرار ٥٥/٣، المعنون "الذكرى المئوية لاتفاقية الأفيون الدولية"، أكَّدت اللجنة من حديد أنَّ الاتفاقيات الدولية لمكافحة المخدِّرات، وكذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجرعة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الثلاثة الملحقة بها، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة، تشكل الإطار الدولي لمكافحة الاتجار بالمخدِّرات والجرعة المنظمة عبر الوطنية. وكذلك حثّت اللجنة الدول الأعضاء التي لم تنظر بعد في اتخاذ تدابير للتصديق على تلك الصكوك أو الانضمام إليها واعتماد تدابير ملائمة لتنفيذ أحكامها فعليا على الصعيد الوطني، على أن تفعل ذلك. واعتمدت اللجنة أيضا القرار ٥٥/٦، بشأن إنشاء نظام إلكتروني دولي لإصدار أذون الاستيراد والتصدير في إطار التجارة المشروعة بالعقاقير المخدِّرة والمؤثِّرات العقلية، والقرار ٥٥/١ المعنون "متابعة المؤتمر الوزاري الثالث للشركاء في ميثاق باريس لمكافحة والقرار غير المشروع بالمواد الأفيونية الأفغانية المصدر"، الذي دعت فيه اللجنة الدول الأعضاء الاتجاء

⁽⁸⁾ متاح من الرابط التالي: www.unodc.org/unodc/en/scientists/synthetic-cannabinoids-in-herbal-products.html.

إلى القيام، بالتعاون مع المكتب والهيئة الدولية لمراقبة المخدِّرات وسائر المنظمات الدولية المختصة، بتعزيز التنفيذ الكامل لإعلان فيينا الذي اعتمده ذلك المؤتمر الوزاري، بطرائق منها، حسب الاقتضاء، تيسير الشراكات مع القطاع الخاص والمجتمع المدني.

1٧- وعُقِد اجتماعا مائدة مستديرة في الدورة الخامسة والخمسين للجنة. ففي اجتماع المائدة المستديرة بشأن جهود مكافحة المخدِّرات ومبدأ المسؤولية العامة والمشتركة: الفرص والتحديات، أعيد التأكيد على أنَّ مشكلة المخدِّرات العالمية لا تزال تشكل مسؤولية عامة ومشتركة تتطلب تعاونا دوليا فعالا ومتزايدا وعلى ضرورة اتباع لهج متوازن وشامل للتصدي لهذه لمشكلة ببذل الجهود الوطنية والإقليمية والمتعددة الأطراف، مع مواصلة احترام الاحتلافات في سياسات البلدان وإيديولوجياتها وأوضاعها.

10- أمَّا في احتماع المائدة المستديرة بشأن اتخاذ تدابير لمنع تسريب المواد التي يكثر استخدامها في صنع العقاقير المخدِّرة والمؤثِّرات العقلية من قنوات التوزيع المحلية، بطرائق منها تعزيز الشراكات مع القطاع الخاص، فقد شدد المشاركون على أنَّ توخِّي اليقظة لمنع تسريب الكيمياويات السليفة إلى صنع الهيروين، والكوكايين والمنشطات الأمفيتامينية لا يزال يشكل إحدى أولويات الدول الأعضاء. وشُجِّعت الدول الأعضاء على دعم التعاون على الصعيد الوطني بين الجهات الفاعلة في القطاعين العام والخاص التي أدّت دورا مشروعا في الصناعتين الكيميائية والصيدلانية.

91- وخلال الدورة، أحاط المتكلمون علما باستقرار مستوى تعاطي الكوكايين وشبائه الأفيون في أمريكا الشمالية وأوروبا الغربية، وأعربوا عن قلقهم من ازدياد الاستخدام غير الطبي للعقاقير المبيعة بوصفة طبية وتعاطي المؤثرات العقلية الجديدة التي لا تخضع للمراقبة الدولية والتي غالباً ما توزَّع عن طريق الإنترنت. وأعرب المتكلِّمون أيضاً عن قلقهم من ازدياد تعاطي المنشطات الأمفيتامينية والقنّب والكوكايين في آسيا وأفريقيا، ومن ازدياد تعاطى المخدِّرات في أوساط الشباب والنساء.

• ٢٠ وكرّر عدد من المتكلّمين تأكيد التزام بلدالهم بالمبادرات الإقليمية لمكافحة الاتجار غير المشروع، من قبيل مبادرة ميثاق باريس، ومبادرة مجموعة البلدان الثمانية التي تستهدف مكافحة الاتجار بالكوكايين عبر المحيط الأطلسي، والمبادرة الثلاثية التي تستهدف مكافحة الاتجار بالهيروين من أفغانستان، وبرنامج مراقبة الحاويات التابع للمكتب، وكذلك الاستراتيجية الأمنية لأمريكا الوسطى. ودعا كثير من المتكلّمين إلى توفير المساعدة لدول العبور التي تُستخدم أراضيها في نقل المخدّرات غير المشروعة في طريقها إلى الأسواق

الاستهلاكية. ولوحظ أنَّ كثيراً من دول العبور تشهد الآن ازدياداً في تعاطي المحدِّرات وما يتصل به من مشاكل صحية لدى الناس، نتيجة للآثار غير المباشرة المترتبة على عبور الشحنات غير المشروعة.

71 - وقدَّمت الهيئة الدولية لمراقبة المخدِّرات تقريرَها السنوي لعام ٢٠١١، (٩) وتقريرها لعام ٢٠١١ بشأن تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدِّرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨. (١٠) وسلط التقرير السنوي الضوء، في أحد فصوله المواضيعية، على التحدي المتمثل في التصدي لمشكلة المخدِّرات في المجتمعات المحلية المهمَّشة، واستعرض أمثلة عن التدابير الناجعة لمعالجة هذه المشكلة. وقدَّم كلا التقريرين عددا من التوصيات المحددة للدول الأعضاء والمنظمات الدولية من أحل تحسين مراقبة المخدِّرات والمؤثِّرات العقلية والكيماويات السليفة.

باء- الإجراءات التي اتخذها الهيئات الفرعية

77- عقدت الهيئات الفرعية التابعة للجنة المخدِّرات خمسة اجتماعات في عام ٢٠١١، وهي: الاجتماع التاسع لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات، أوروبا، الذي عُقد في فيينا، من ٢٨ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه؛ والاجتماع الحادي والعشرون لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات، أفريقيا، الذي عُقد في أديس أبابا، من ٥ إلى ٩ أيلول/سبتمبر؛ والاجتماع الحادي والعشرون لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات، أمريكا اللاتينية والكاريبي، الذي عُقد في سنتياغو، من ٣ إلى ٧ تشرين الأول/أكتوبر؛ والاجتماع الخامس والثلاثون لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدِّرات، آسيا والمحيط الهادئ، الذي عُقد في أكرا، الهند، من ٢٢ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر؛ والدورة السادسة والأربعون للجنة الفرعية المعنية بالاتِّجار غير المشروع بالمخدِّرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدني والأوسط، التي عُقدت في فيينا، من بالمخدِّرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدني والأوسط، التي عُقدت في فيينا، من بالمخدِّرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدن والأوسط، التي عُقدت في فيينا، من بالمخدِّرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدن والأوسط، التي عُقدت في فيينا، من بالمخدِّرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدن والأوسط، التي عُقدت في فيينا، من بالمخدِّرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدن والأوسط، التي عُقدت في فيينا، من بالمخدِّرات والأول الدي والأول المهرورة السامة في الشروبية المهرورة السامة في المسائل ذات الصلة في المسائل ذات الصلة في المسائل ذات الصلة في المسائل ذات المهرورة المسائل ذات الصلة في المسائل ذات المهرورة المسائل ذات المهرورة الم

⁽⁹⁾ تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدِّرات لعام ٢٠١١ (E/INCB/2011/1).

⁽¹⁰⁾ السلائف والكيمياويات التي يكثر استخدامها في صنع المخدِّرات والمؤثّرات العقلية بصفة غير مشروعة: تقريـر الهيئة الدولية لمراقبة المخدِّرات لعام ٢٠١١ عن تنفيذ المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتِّجار غير المشروع في المخدِّرات والمؤثّرات العقلية (E/INCB/2011/4).

٢٣ وتناولت كل هيئة من الهيئات الفرعية المسائل ذات الأولوية في محال إنفاذ قوانين المخدِّرات في منطقتها واستعرضت التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات المقدمة في دورات سابقة. (١١)

رابعا- خفض الطلب والتدابير ذات الصلة

37- قام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة، في إطار برنامجه المواضيعي الذي يعالج جوانب الضعف التي تؤثر على الصحة والتنمية البشرية في سياق المخدِّرات والجريمة، بمضاعفة التشديد على خفض الطلب بتدابير رحيمة وأخلاقية وإعادة التأهيل وما يتصل بذلك من تدابير لحماية الصحة في إطار جهوده لوضع لهج إنساني محوره الصحة في صلب سياسات مراقبة المخدِّرات.

ألف - الحد من تعاطى المخدِّرات ومن عواقبه الصحية والاجتماعية

97- واصل المكتب عمله المشترك مع منظمة الصحة العالمة بشأن تحسين خدمات العلاج والرعاية المتعلقة بالارتحان للمخدِّرات على صعيد العالم. ودعم المكتب تنفيذ استراتيجية عالمية لنشر المعرفة، تسهم إلى حد كبير في نقل المهارات والممارسات الجيدة من خلال التدريب على المنهجيات القائمة على الأدلة العلمية في مجال العلاج من الارتحان للمخدِّرات التي تحدف إلى إعادة التأهيل وإعادة الإدماج، مع نشر الممارسات السريرية الجيِّدة وتعزيز المعايير السريرية العالية الجودة بين خدمات توفير العلاج من الارتحان للمخدِّرات في أكثر من ٢٥ بلدا.

77- ودعم المكتب التدخلات العلاجية في ٣٠ بلدا، وكانت تلك التدخلات تمدف إلى مَن زيادة توافر مرافق العلاج وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج في المجتمع من أجل الوصول إلى مَن يحتاجها، يمن فيهم الأكثر تهميشا. وشجعت التدخلات على المشاركة والتنسيق بين مختلف القطاعات وتحقيق توازن مناسب بين الأجهزة المتخصصة والرعاية الصحية الأولية.

7٧- واستهل المكتب برنامجا لتحسين تنسيق الاستجابة بين المؤسسات العمومية والمنظمات غير الحكومية للأطفال المعرضين للمخدِّرات في سن باكرة جداً وتوسيع نطاقها، هدف منع تعاطي المخدِّرات، وعلاج الارتهان للمخدِّرات وتيسير إعادة الإدماج المثمر في المجتمع. وسوف تشارك في هذا البرنامج المنظمات غير الحكومية ذات الخبرة في تنفيذ أنشطة منع المخدِّرات والعلاج منها مع الأطفال والأُسر في أفغانستان. وقد أحذ نطاق الأنشطة في التوسع على الصعيد العالمي، بدءًا من غرب أفريقيا وجنوب آسيا.

⁽¹¹⁾ انظر E/CN.7/2012/5.

7٨- ووُسِّع نطاق برنامج المكتب بشأن التدريب على المهارات الأُسرية في الوقاية من تعاطي المخدِّرات ليشمل ١٢ بلدا في آسيا الوسطى و جنوب شرق أوروبا وأمريكا اللاتينية. ويجري حاليا وضع خطط لإحراء مزيد من التوسيع لا سيما في شرق أفريقيا. ويعمل ميسرِّون مدرَّبون مع الأُسر وأطفالها من أجل تحسين الترابط الأُسري ونقل القيم الأُسرية ورصد أنشطة الأطفال. وأظهر تقييم الأنشطة حدوث تغييرات إيجابية يعتد بها من الناحية الإحصائية في ديناميات الأُسرة التي تمثل عوامل حماية من تعاطي المحدِّرات وغيرها من السلوكيات الخطرة، من قبيل التغيب عن المدرسة وضعف التحصيل الدراسي والعدوانية.

97- وشرع المكتب في عملية لوضع معايير دولية للوقاية من تعاطي المخدِّرات بهدف نشر هذه المعايير في أواخر عام ٢٠١٢. وسوف تزوِّد هذه المعايير الدول الأعضاء بالمشورة عن كيفية إنشاء نظام فعال للوقاية من المخدِّرات، بما في ذلك بشأن مسألة السياسات والتدخلات التي يتعين اختيارها للقيام على نحو فعال بالوقاية من تعاطي المخدِّرات وتعزيز أنماط حياة صحية وآمنة، وبخاصة بين الشباب. ويتمثل الهدف النهائي من ذلك في وضع أساس مشترك ومتَّفق عليه لأعمال الوقاية من خلال تحديد السياسات والبرامج والأهداف التي تستند إلى الأدلة العلمية. وقد حُشِد أكثر من ٤٠ من كبار الباحثين، وواضعي السياسات، وممثلي المنظمات الدولية للمشاركة في هذه العملية.

-٣٠ وبدأ المكتب مبادرة الشباب التي ترمي إلى حشد الأطفال من سن ١٤ إلى ١٨ عاما في شتى أرجاء العالم والربط بينهم عسى أن يصبحوا أدوات نشيطة للوقاية في مجتمعاتهم المحلية. وأنشئ موقع شبكي (www.unodc.org/youth) وصفحة فيسبوك وهما يربطان بالفعل فيما بين أكثر من ٧٠٠ مجموعة في جميع أنحاء العالم. وبدأت المبادرة رسميا في الدورة الخامسة والخمسين للجنة المخدِّرات، تبادل خلالها الشباب المشاركون خبراتهم في التصدي لتعاطي المخدِّرات في مدارسهم و مجتمعاتهم المحلية، فضلا عن التزامهم الشخصي بالمساهمة في مبادرة الشباب.

باء - توفير العلاج والرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية، بما في ذلك الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الأيدز وسائر الأمراض المتصلة بالمخدِّرات

٣٦- يتصدى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة، تمشيا مع ولايته، في أكثر من ٩٠ بلدا في جميع أنحاء العالم، للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية (الفيروس)/الأيدز نظرا لعلاقتها بتعاطي المخدِّرات وبالسجون. ويستند الدعم المقدَّم إلى الأدلة العلمية وبما يتفق مع الإعلان السياسي وخطة العمل لعام ٢٠٠٩ والدليل الفني الموجّه للبلدان لتحديد أهداف توفير الوقاية والعلاج والرعاية ذات الصلة بالفيروس لجميع متعاطي المخدرِّرات بالحقن،

الصادر عن منظمة الصحة العالمية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمحدر ات والجريمة وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الأيدز). وتم توجيه الأنشطة نحو تعزيز القدرات الوطنية للتصدي للوصم والتمييز المرتبطين بالإصابة بالفيروس والأيدز، وتعزيز توفير الوقاية والعلاج والرعاية والدعم فيما يتعلق بالإصابة بالفيروس، يما في ذلك رصد هذه الخدمات وتقييمها؛ وزيادة مدى تغطيتها واستدامتها.

77- ودعا المكتب إلى توفير التدريب والدعم التقني وقام بتوفيرهما من أجل وضع سياسات عامة وبرامج للأيدز تتسم بالإنصاف وتقوم على حقوق الإنسان وتراعي الاعتبارات الجنسانية، يما في ذلك توفير المساعدة في وضع خطط استراتيجية وطنية بشأن الفيروس/الأيدز للفترة ١٠١٥-٥٠١. وبالشراكة مع البنك الدولي، ساهم المكتب في إنشاء الهيئة المعنية باستراتيجية وخطة العمل بشأن الأيدز، وفي تعزيز الأساس الاقتصادي للأدلة من خلال القيام بتحليل التكاليف والآثار والسياسات المتعلقة بالتدخلات الرئيسية تجاه متعاطى المخدّرات بالحقن.

٣٣- وعزز المكتب السياسات التي تتناول الفيروس وقدم برامج محسنة للنساء اللواتي يتعاطين المخدِّرات وقدم الدعم من أجل إزالة الحواجز التي تعوق الوصول إلى حدمات شاملة تتعلق بالفيروس. وقُدِّم الدعم لتوسيع نطاق توفير الخدمات الخاصة بالفيروس التي تراعي الاعتبارات الجنسانية في المجتمعات المحلية والسجون، وذلك من خلال تنفيذ مشاريع في عدة دول.

97- وأحرى المكتب، في شراكة مع منظمات المجتمع المدني، أنشطة واسعة النطاق في مجالي الدعوة والتدريب، ونفّد حملات على مستوى المجتمعات المحلية بشأن الوصم والتمييز. وتشمل نتائج هذه الأنشطة زيادة إمكانية حصول متعاطي المحدِّرات بالحقن على حدمات مجتمعية حاصة بالفيروس وتحسين نوعيتها في جنوب آسيا (باكستان وبنغلاديش) على سبيل المثال. وفي آسيا الوسطى، اتخذت عدة دول إجراءات عمل تشريعية للقضاء على التمييز تجاه متعاطي المخدِّرات والسجناء من أجل تحسين سُبل حصولهم على الخدمات الخاصة بالفيروس، وذلك بدعم من المكتب.

90- وقام المكتب، بالتعاون مع الشركاء المعنيين، بتدريب أكثر من ٥٠٠ شخص من المسؤولين الحكوميين وأعضاء المجتمع المدني وموظفي السجون على تحسين طرائق إحالة المرضى وسبل الحصول على الخدمات المتناسقة بشأن الفيروس والسّل في المجتمعات المحلية والسجون، ومراكز علاج الارتحان للمخدّرات واحتجاز المهاجرين في بلدان منها، على

سبيل المثال، الاتحاد الروسي وأفغانستان وإندونيسيا وأوغندا والبرازيل وبنن وتوغو والرأس الأخضر وزامبيا وسوازيلند وموزامبيق وناميبيا، وكذلك في آسيا الوسطى.

77- وقام المكتب باستحداث وتعزيز حدمات شاملة تتناول الوقاية من الإصابة بالفيروس وتقديم العلاج والرعاية لمتعاطي المحدِّرات من اللاجئين الأفغان في إيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان، وللعائدين في أفغانستان. وشملت هذه الأنشطة تدريب موظفي المنظمات غير الحكومية وموظفي إنفاذ القوانين، وتوفير الخدمات الرئيسية الخاصة بالفيروس لمتعاطي المخدِّرات بالحقن في المناطق الحدودية بين إيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان، يما في ذلك دعم الملاجئ الليلية ومراكز الاستقبال المفتوحة وعمليات التواصل تيسيرا لتقديم الخدمات.

- ٣٧ وواصل المكتب إعداد الأدوات البرنامجية والسياساتية والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات وتوثيقها وترجمتها وتكييفها وتعميمها استنادا إلى الأدلة العلمية المتصلة بالوقاية من الإصابة بالفيروس وعلاجها ورعاية المصابين من متعاطي المخدِّرات، ونزلاء السجون وضحايا الاتجار بالبشر والمعرضين لمخاطر الاتجار بالبشر. وبني المكتب قدرات الرصد والتقييم عن طريق عقد حلقات العمل الوطنية وإسداء المشورة التقنية.

٣٨- ودعم المكتب أيضا عمليات استعراض القوانين والسياسات من حيث صلتها بالسجون، ومتعاطي المخدِّرات بالحقن، والأشخاص المعرضين لمخاطر الاتجار بالبشر، ودعم سن تشريعات وسياسات عامة واستراتيجيات تتيح سبل الوصول المنصفة إلى حدمات الوقاية من الفيروس وعلاجه وحدمات الرعاية المقدمة في هذا الصدد. وقام أيضا بالترويج وتقديم الدعم التقني لمعالجة مسائل الصحة المهنية لموظفي إنفاذ القوانين فيما يخص الفيروس، وقام ببناء قدرة موظفي إنفاذ القانون من أجل تقديم حدمات شاملة تستند إلى الأدلة العلمية وتقوم على حقوق الإنسان وتراعى الاعتبارات الجنسانية.

97- وفي العديد من الدول، أسهمت عمليات التحليل والاستعراض التشريعية والسياساتية التي يدعمها المكتب في تنفيذ إصلاحات قانونية تتصل بالخدمات المقدمة لمتعاطي المحدِّرات. ففي إستونيا ورومانيا وليتوانيا، أسهمت المشاريع التي نفذها المكتب في تحسين السياسات والبيئة القانونية لخدمات الوقاية من الفيروس في السجون، وفي زيادة فرص وصول نزلاء السجون وغيرها من الأماكن المغلقة إلى حدمات الوقاية من الفيروس. وفي بنما والسلفادور ونيكاراغوا وهندوراس، أدَّت عملية تقييم السجون التي دعمها المكتب إلى استهلال عملية إصلاح لنظام السجون مع مراعاة احتياجات السجناء من الخدمات الخاصة بالفيروس.

خامسا- خفض العرض والتدابير ذات الصلة

2- يقدّم مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء التي تطلبها لبناء قدرات هيئات إنفاذ القانون والسلطات القضائية، وتحسين مراقبة الحدود ومكافحة غسل عائدات الجريمة. ونظراً للروابط الوثيقة بين الاتجار غير المشروع بالمخدِّرات وأنشطة الجماعات الإجرامية المنظمة عبر الوطنية، فإن المساعدة التي يقدمها المكتب تستند إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدِّرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. ومن خلال برنامج مراقبة الحاويات، أنشأ المكتب مع المنظمة العالمية للجمارك وحدات متخصصة ومتفرّغة مشتركة بين الوكالات ومعنية بتحديد السمات النموذجية للحاويات (وحدات مشتركة لمراقبة الموانئ) في الموانئ الرئيسية ومحطات الحاويات في الدول الأعضاء، ودرّبا العاملين فيها على استبانة الحاويات البحرية واستهدافها وضبطها. وتعمل أيضا برامج كسب الرزق البديلة بمثابة عنصر هام في استراتيجيات خفض العرض.

ألف - التعاون الإقليمي والدولي على مكافحة مشكلة المخدِّرات العالمية، بما في ذلك تقديم المساعدة إلى الدول الأفريقية

13- فيما يتعلق بمساعدة الدول الأفريقية على معالجة المشاكل الصحية والتوعية بالأحطار المرتبطة بتعاطي جميع المخدِّرات، ووفقا لقرار لجنة المخدِّرات ١٤/٥٤، الذي استُكمِل بقرار متابعة اتخذته اللجنة في دورتما الخامسة والخمسين، واصل المكتب دعم البلدان الأفريقية في التصدي بشكل شامل للتحديات المتعلقة بالمخدِّرات والجريمة المنظمة.

27- وواصل المكتب العمل بالتعاون مع لجنة الاتحاد الأفريقي على تنفيذ مشروع مشترك يهدف إلى دعم تنفيذ خطة عمل الاتحاد الأفريقي في مجال مكافحة المخدِّرات ومنع الجريمة للفترة عما ٢٠١٢-٢. وسوف يساعد المكتب في تجديد خطة العمل هذه وتمديدها إلى ما بعد عام ٢٠١٢، لكفالة وجود إطار سياسي وعملياتي متواصل لمكافحة المخدِّرات والجريمة في القارة.

٤٣- وقدَّم المكتب الدعم في وضع برامج إقليمية لغرب أفريقيا وشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي وشمال أفريقيا، توضع كلها بالتعاون الوثيق مع المجموعة الاقتصادية الإقليمية لكل منطقة على حدة. وعلى الصعيد الوطني، يدعم المكتب تنفيذ البرامج المتكاملة الوطنية، التي تشكِّل حجر الأساس لمكافحة المخدِّرات والجريمة والإرهاب:

- (أ) في غرب أفريقيا، وضمن مبادرة ساحل غرب أفريقيا، يعمل المكتب بالشراكة مع إدارة عمليات حفظ السلام التابعة للأمانة العامة، ومكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا، وإدارة الشؤون السياسية التابعة للأمانة العامة، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية، على دعم تنفيذ خطة العمل الإقليمية للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا الرامية إلى معالجة تنامي مشكلة الاتجار غير المشروع بالمحدِّرات، والجريمة المنظمة، وتعاطي المخدِّرات في غرب أفريقيا للفترة المرتب الوطنية المرتب العربيا؛
- (ب) في شمال أفريقيا، يعكف المكتب على تنفيذ البرنامج الإقليمي "الترويج للممارسات الجيدة وإقامة الشبكات من أجل خفض الطلب على المخدِّرات والحد من أضرارها"، مع التركيز على مصر والمغرب. والجالات المواضيعية الستة الرئيسية للعملية في إطار هذا البرنامج هي: المعالجة المجتمعية باستخدام أسلوب المقابلات التحفيزية؛ وإعادة الإدماج في المجتمع؛ وإدارة مراحل الشفاء المستديم؛ ونُهُج التوعية في بحال خفض الطلب على المحدِّرات والحد من أضرارها؛ والبرامج الخاصة بالسجون بشأن الوقاية من الفيروس ومن تعاطي المخدِّرات وحدمات الرعاية؛ والوقاية من المخدِّرات من خلال تنمية المهارات الحياتية في المدارس؛ ومعالجة الإدمان على المخدِّرات بالاستعانة بالأدوية الصيدلانية، من قبيل العلاج الإبدالي للإدمان على شبائه الأفيون. ويهدف هذا البرنامج إلى تقوية القدرات الإقليمية على المتعاب مجموعة واسعة من الأنشطة لخفض الطلب على المخدِّرات وكذلك للحد من أضرار المخدِّرات؛
- (ج) في شرق أفريقيا، يدعم المكتب أيضا إنشاء وحدات لمكافحة الجريمة عبر الوطنية. ويدأب المكتب بنشاط على بناء قدرة المهنيين العاملين في تقديم الرعاية الصحية وعمال المنظمات غير الحكومية في إثيوبيا وأوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة وسيشيل وكينيا ومدغشقر. وبين عام ٢٠١١ وأوائل عام ٢٠١٢، تلقى أكثر من ٢٠٠٠ ممارس التدريب على علاج حالات الارتمان للمخدِّرات؛
- (c) عمل المكتب طوال عام ٢٠١١ مع أمانة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي وخبرائها من جميع الدول الأعضاء على وضع برنامج إقليمي لمدة خمس سنوات والاتفاق عليه من أجل تأمين المنطقة بشكل أفضل من أخطار المخدِّرات والجريمة. وتمشيا مع أهداف التدخل ومجالاته التي تنعكس في خطط التنمية الاستراتيجية للجماعة الإنمائية، يركز البرنامج الإقليمي على ثلاثة مجالات عمل هي: '١' مكافحة الاتجار غير المشروع والجريمة المنظمة

والإرهاب؛ و'٢' العدالة الجنائية والنزاهة، و'٣' الوقاية من تعاطي المحدِّرات وتقديم العلاج والرعاية لمتعاطي المخدِّرات، بمن فيهم متعاطوها بالحقن ونزلاء السجون.

25- وأطلق المكتب برنامجه الإقليمي لجنوب شرق أوروبا للفترة ٢٠١٥-٢٠١٥ في ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٦ في فيينا. ويركز هذا البرنامج، الذي بلغت تكلفته التقديرية ١٥ مليون دولار، على التدخلات التي تمت لمكافحة الاتجار بالمخدِّرات غير المشروعة على طول طريق البلقان، وهو "الممر الجنوبي" لتهريب الهيروين من أفغانستان إلى البلدان الغربية، ويهدف إلى إقامة شراكات حديدة، وعلى التعاون الإقليمي بين بلدان غرب آسيا وآسيا الوسطى ومنطقة البلقان.

25- وسوف توضع الصيغة النهائية لإطار برنامجي حديد لمنطقة البحر الكاريبي في عام ٢٠١٢ هدف البدء في تنفيذه في عام ٢٠١٣. وسوف يوضع، بنهاية عام ٢٠١٢، برنامج إقليمي لأمريكا الوسطى للفترة ٢٠١٣- ٢٠١٥، بالتشاور الوثيق مع البلدان المعنية، هدف البدء في تنفيذ الأنشطة في عام ٢٠١٣. وسوف يتَّسق هذا البرنامج مع السياسات والأولويات الإقليمية والوطنية، ويشجِّع البلدان الشريكة على أخذ زمام المبادرة بشأنها. وواصل المكتب أيضا مفاوضاته مع البرازيل والمكسيك لتحويل المكاتب الميدانية إلى مكاتب اتصال وشراكة.

23- وواصل المكتب في سياق الإطار البرنامجي الإقليمي لشرق آسيا والمحيط الهادئ للفترة واحد ٢٠١٢-٢، تعزيز تنفيذ خطة العمل دون الإقليمية المتعلقة بمراقبة المخدِّرات والإسهام في تنفيذها بموجب مذكرة التفاهم لعام ١٩٩٣ بشأن مراقبة المخدِّرات في بلدان منطقة الميكونغ الكبرى دون الإقليمية. وواصل المكتب أيضا المشاركة بصفة مراقب في منتديين لرابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان) هما: احتماع كبار مسؤولي آسيان بشأن المسائل المتعلقة بالمخدِّرات، واحتماع كبار مسؤولي آسيان بشأن المحتلطة عبر الوطنية. ويتشاطر المكتب وآسيان القلق إزاء تفاقم الاتجاهات المتعلقة بالأفيون والمنشطات الأمفيتامينية.

22- وركزت أنشطة المكتب في بلدان جنوب آسيا على الوقاية من الفيروس بين متعاطي المخدِّرات، يمن فيهم نزلاء السجون، وعلى إنفاذ قوانين المخدِّرات. وأنشأ المكتب منبرا لتبادل المعلومات والتعاون مع رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي. ونُفذت أنشطة التعاون المتقني المشتركة في مجال إنفاذ قوانين المخدِّرات والوقاية من المخدِّرات/الفيروس في بلدان مختارة من الرابطة. ويُنظَر حاليا في إحراء تنقيح على مذكرة التفاهم بين المكتب والرابطة. ويجري حاليا وضع برنامج إقليمي لجنوب آسيا، ومن المقرر الانتهاء من إعداده في عام ٢٠١٢.

24 ويدأب المكتب على تنفيذ البرامج الإقليمية لأفغانستان والبلدان المجاورة، التي أُطلقت في فيينا في ٧ كانون الثاني/ديسمبر ٢٠١١. وبرامج المكتب الإقليمية هي آليات التنفيذ الرئيسية الخاصة بتطبيق تدابير بناء الثقة في مجال مكافحة المخدِّرات، تمت الموافقة عليها من خلال عملية اسطنبول المعنية بالأمن والتعاون الإقليميين من أجل أفغانستان يسودها الأمن والاستقرار، وتساهم هذه البرامج في بناء قدرات أفغانستان والمنطقة إلى ما بعد عام ٢٠١٤. وعلى الصعيد الوطني، يدعم المكتب بناء القدرات في المجالات الواقعة ضمن ولايته من خلال البرامج القطرية لأفغانستان وإيران (جمهورية-الإسلامية) وباكستان، ومن خلال برنامج دون إقليمي لآسيا الوسطي.

باء الاستراتيجيات الطويلة الأمد بشأن مراقبة المحاصيل التي تستهدف الزراعة غير المشروعة للمحاصيل المستخدمة في إنتاج المخدِّرات والمؤثرات العقلية

29 - ضاعف المكتب جهوده الرامية إلى التصدِّي لزراعة المحاصيل غير المشروعة من حلال برامج لمراقبة المخدِّرات ذات منحى إنمائي في أفغانستان وبوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وبيرو وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وكولومبيا وميانمار.

• ٥- وأجري تقييم لمخاطر الأفيون في أفغانستان في مطلع عام ٢٠١٢، أشار إلى العلاقة القوية القائمة بين انعدام الأمن والافتقار إلى المساعدة الزراعية وزراعة الأفيون. وكانت القرى التي ينخفض فيها مستوى الأمن ولم تتلق مساعدة زراعية في العام السابق أكثر احتمالا لزراعة الخشخاش من القرى التي كانت تتمتع بمستوى جيد من الأمن وشكَّلت هدفا لحملة توعية لمنع زراعة الخشخاش.

00- ففي جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ركَّز المكتب على إنشاء مصارف للأرز ووضع برامج للري وتيسير الوصول إلى الطرق وأدخل محاصيل محسنة وفيرة الغلة ودرَّب زعماء المجتمعات المحلية على إدارة برامج للقروض المتناهية الصغر. ونتيجةً لذلك، رفعت المجتمعات المحلية إنتاجها من المنتجات الغذائية وبدأت في الابتعاد عن نظام المحصول الواحد والاتجاه إلى تنويع المحاصيل الموسمية وغير الموسمية.

٥٢ - وفي ميانمار، حسَّن المكتب استراتيجيته الخاصة بالمساعدة الإنمائية للتركيز على الصحة والزراعة المحدودة النطاق لضمان الأمن الغذائي، وذلك في ضوء أعمال الإبادة التي تقوم بها الحكومة. وتشمل الأنشطة كلاً من تقديم الدعم الغذائي الفوري، ووضع لهج

مرحلي طويل الأمد موجه نحو التنمية الريفية الواسعة النطاق التي تركز على الأمن الغذائي والحد من الفقر.

٥٥- وفي بيرو، ساعد المكتب المشاريع التجارية الصغيرة التي يديرها المزارعون على تحقيق مكاسب في السوق الدولية، إذ تجاوزت مبيعاتها ١١٤ مليون دولار أمريكي في عام ٢٠١١. وأدى تصدير المنتجات الزراعية إلى تحسن الوضع الاجتماعي والاقتصادي للأُسر في عدة وديان حيث تُزرع شجيرات الكوكا. فقد وصل دخل الأُسر المعيشية التي كانت تزرع الكوكا فيما مضى إلى ٧٧٩ ه دولاراً أمريكيا في ٢٠١١ مقارنة بـ ٣٦٦ دولاراً أمريكيا في عام ٢٠١٠. وبالتعاون مع الحكومة، حرى التصديّي لإزالة الغابات وفرط استخدام الموارد الطبيعية.

30- وفي كولومبيا، ساعد المكتب في إطار برنامج أُسر حراس الغابات على الحد من الفقر وحماية البيئة من خلال المشاريع الزراعية والمحافظة على الغابات. ونتيجة لذلك، حصل الكثير من الأُسر على صكوك ملكية للأراضي الزراعية وأُبيدت مساحات واسعة من زراعات الكوكا طوعاً مع تنحية كميات كبيرة من ثاني أُكسيد الكربون.

00 وبغية تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب، نظمت حكومة تايلند الحلقة الدراسية/حلقة العمل الدولية المعنية بالتنمية البديلة المستدامة، وعُقِدت في شيانغ ري وشيانغ مي، بتايلند، من آجل الماد تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وشملت نتائج حلقة العمل مدخلات معدَّة من أجل مشروع المبادئ الإرشادية الدولية بشأن التنمية البديلة. (١١) وسوف يجري النظر كذلك في هذه المدخلات في مؤتمر دولي رفيع المستوى بشأن التنمية البديلة من المقرر عقده في بيرو في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢. واعتمدت لجنة المخدِّرات قرارا في دورها الخامسة والخمسين بشأن متابعة اقتراح تنظيم حلقة عمل دولية ومؤتمر دولي بشأن التنمية البديلة، فضلا عن قرار يتعلّق بوضع استراتيجيات لأنظمة تسويق خاصة للتنمية البديلة، عا فيها التنمية البديلة الوقائية.

سادسا- مكافحة غسل الأموال وتعزيز التعاون القضائي

٥٦- تعرقل العقبات القانونية والتشغيلية المتأصّلة في الكثير من الأطر المحلية قدرة بعض الدول الأعضاء على التنفيذ الفعال للإجراءات الرامية إلى مكافحة غسل الأموال، وفقا للإعلان السياسي وخطة العمل لعام ٢٠٠٩.

⁽¹²⁾ انظر E/CN.7/2012/8، المرفق.

20 وقد حثت الجمعية العامة في قراريها ٢٣٢/٦٥ و٢٣٢/١ المكتب على مواصلة تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء بغية مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وقدم هذا البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال وعائدات الجريمة وتمويل الإرهاب. وقدم هذا البرنامج العالمي التدريب المتعمق لموظفي إنفاذ القانون والمدعين العامين والقضاة وموظفي وحدة الاستخبارات المالية الوطنيين الذين ينتمون إلى أكثر من ١٠٠ من الولايات القضائية. وشجع هذا البرنامج على وضع مزيد من سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ووضع أيضا مصادر معلومات وقواعد بيانات وممارسات حيدة ذات صلة وقام بتبادلها على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي. وخلال عام ٢٠١١، نفّذ المكتب أنشطة لبناء القدرات، ونظم مؤتمرات دولية ودرّب أكثر من ١٠٠٠ موظف من القطاعين الخاص والعام. وواصل تقديم الدعم لآلية مصادرة الموجودات الخاصة بأمريكا الجنوبية في سياق فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال في أمريكا الجنوبية، فضلا عن شبكة الجنوب الأفريقي دون الإقليمية المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات.

٥٨- ولا تزال هناك أيضاً صعوبات في تنفيذ تدابير عملية لكفالة التعاون القضائي بشكل فعال وسريع، نظراً للاختلافات بين النظم القانونية، والتأخير، والمشاكل الإجرائية واللغوية. وينبغي للدول الأعضاء زيادة جهودها فيما يتعلق بالمساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المحرمين وحماية الضحايا والشهود، وكذلك منع الاتجار عن طريق البحر. وبغية مساعدة الدول الأعضاء، أعد المكتب دليلا بشأن المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المطلوبين، ودليلا بشأن المتعاون الدولي لأغراض المصادرة، اللذين سيتاحان قريبا على الإنترنت.

سابعا جمع البيانات وإجراء البحوث

90- واصل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة دعم البلدان في تحسين توافر البيانات وهو يعمل حاليا على استحداث مواد تدريبية من أجل النسخة الجديدة من الاستبيان الخاص بالتقارير السنوية، وقد استُحدِمت أجزاء منه بالفعل لبناء قدرات الخبراء من جنوب شرق آسيا وبلدان ميثاق باريس. ومن المتوقع عقد مزيد من الدورات التدريبية في آسيا الوسطى وأوقيانوسيا. وقُدِّمت أيضا مشورة الخبراء بشأن استقصاءات الطلب على المخدِّرات في باكستان وغرب أفريقيا.

-٦٠ ويمثل رصد الصنع غير المشروع للمنشطات الأمفيتامينية والاتجار بها وتعاطيها تحديا هائلا للكثير من الحكومات، وتوجد نظم عملياتية لرصد هذه المنشطات في البلدان المتقدمة بشكل عام. ويساعد برنامجُ الرصد العالمي للعقاقير الاصطناعية: التحليل والإبلاغ

والاتجاهات (برنامج سمارت) الذي وضعه المكتب، الحكومات في شرق آسيا وجنوب شرق آسيا، كما يساعد منذ عام ٢٠١١ الحكومات في أمريكا اللاتينية، على توليد المعلومات عن تلك العقاقير وتحليلها والإبلاغ عنها. وتقوم حكومة المكسيك، بالتعاون مع المكتب، بوضع نظام للرصد لتقدير كمية المخدِّرات التي تُزرع وتُنتج بشكل غير مشروع، يما فيها الأفيون والقنب. ويقوم المكتب أيضا ببناء القدرات المحلية على البحوث وجمع البيانات والرصد في البلدان المتضررة جراء الاتجار بالمواد الأفيونية ذات المنشأ الأفغاني.

71- ويواصل المكتب مساعدة الدول الأعضاء على تعزيز العمل التحليلي للمختبرات، عما في ذلك توفير الدعم من خلال البرنامج الدولي لضمان النوعية، من أجل توليد البيانات ذات النوعية العالية والمستندة إلى الأدلة وتوليد المعلومات العلمية المتعلقة بالمخدِّرات والسلائف المستخدمة في صناعتها، وعلى تعزيز قدراها على الاستجابة للتحديات التحليلية الناجمة عن تنوع المؤثرات العقلية الجديدة. ويقوم المكتب أيضا بوضع إطار لضمان نوعية البيانات، وقد بدأ بإجراء مشاورات مع سائر المنظمات الدولية بغية الاستفادة من الممارسات القائمة.

77- وتوفر طبعة عام ٢٠١٢ من المنشور الرئيسي للمكتب، تقرير المخدِّرات العالمي، لحة عامة عن الاتجاهات الأحيرة للمخدِّرات وعن وضعها الحالي من حيث الإنتاج والاتجار والاستهلاك، وعن النتائج المترتبة عن تعاطي المخدِّرات غير المشروعة من حيث العلاج والأمراض والوفيات المتصلة بالمخدِّرات. ويقدم أيضا منظورا طويل الأجل ويبحث في الخصائص الرئيسية لمشكلة المخدِّرات المعاصرة، والطرق التي تغيرت بها حلال العقود القليلة الماضية، والعوامل الرئيسية التي شكلت هذا التطور، والاتجاهات التي يُرجّح أن تتخذها في المستقبل.

77- وبالإضافة إلى ذلك، نشر المكتب في تموز/يوليه ٢٠١١ تحديثا لتحليل الوضع العالمي المتعلق بتدفقات الاتجار بالمواد الأفيونية الأفغانية، مع التركيز على الاتجار بالسلائف (أنهيدريد الخل) في أفغانستان والدول المجاورة. وصدر تقرير آحر في أيار/مايو ٢٠١٢، يبيّن ديناميات التجارة غير المشروعة بالمواد الأفيونية على طول الطريق الشمالي المؤدِّي من أفغانستان إلى آسيا الوسطى ثم إلى الاتحاد الروسي. وتستخدم هذه التقارير مؤسسات إنفاذ القانون ومبادرات المكتب من قبيل مشروع ميثاق باريس، والبرنامج الإقليمي لأفغانستان والبلدان المجاورة.

75- وفي عام ٢٠١١، بدأ المكتب أيضا بحوثه عن تسويق بذور القنب لأغراض غير مشروعة، فأولى اهتماما خاصا للتجارة عن طريق الإنترنت.

وواصل المكتب وضع تقييمات للتهديدات الإقليمية التي تشكلها الجريمة المنظمة عبر الوطنية، تبحث في الأنشطة الإحرامية عبر الوطنية، يما في ذلك إنتاج المخدِّرات غير المشروعة

والاتحار بها. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، نُشر تقرير عن أفريقيا الوسطى. وتحري حاليا أعمال بحثية تتعلق بأمريكا الوسطى ومنطقة البحر الكاريبي، وشرق آسيا والمحيط الهادئ وغرب أفريقيا وشرق أفريقيا. وتُولى الحاجة المتزايدة إلى التعاون الأقاليمي اهتماما خاصا بغية مكافحة التهديدات الإجرامية وشبكات الاتجار غير المشروع العابرة للقارات.

ثامنا - حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدِّرات والجريمة ووضعه المالي

77- في الدورة الخامسة والخمسين للجنة المخدِّرات، رحَّبت الدول الأعضاء بعمل الفريق العامل الدائم الحكومي الدولي المفتوح العضوية على تحسين حوكمة المكتب ووضعه المالي، وأشارت إلى ألها تتطلع إلى إجراء مزيد من المناقشات في الفريق العامل بشأن مسائل منها البرامج الإقليمية والمواضيعية للمكتب. وخلال السنة الماضية، اضطلع الفريق العامل بدور هام في إعداد الإجراءات التي يجب أن تتخذها الهيئات الإدارية للمكتب في المجالات الرئيسية، ومنها المسائل الاستراتيجية والمتعلقة بالميزانية، والعمل البرنامجي للمكتب، والتقييم والرقابة، فضلا عن وضعه المالي.

77- وتوصلت الدول الأعضاء، داخل الفريق العامل، إلى توافق في الآراء بسأن استراتيجية المكتب للفترة ٢٠١٥- ٢٠١٥ التي وضعتها الأمانة بالتشاور مع الدول الأعضاء. وقد أوصت لجنة المخدِّرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في دورتيهما المستأنفتين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، المجلس الاقتصادي والاحتماعي باعتماد هذه الاستراتيجية. وهي ستُنفَّذ من خلال خطط برامج فترتي السنتين ٢٠١٢-٢٠١٥ و ٢٠١٥-٢٠١٥.

7۸- وأنشأ المكتب فرق عمل مشتركة بين الشُعب حققت تقدما كبيرا في تنفيذ التوصيات التي قدمتها وحدة التفتيش المشتركة (انظر JIU/REP/2010/10). ويواصل المكتب تعميم أطر النتائج التي حققتها برامج المكتب. وتم التشديد على تقارير الأداء المنتظمة وعلى الاستعراضات التي أحرتها لجنة استعراض البرامج. وصدرت مذكرة إرشادية داخلية وورقة موقف بشأن حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، وأنشئت مجموعة استشارية لحقوق الإنسان لإسداء المشورة للمدير التنفيذي بشأن تعميم حقوق الإنسان في أنشطة المكتب.

97- وواصل المكتب وضع برامج إقليمية وقطرية متكاملة للوفاء بالأولويات والاحتياجات الإقليمية والوطنية. وتغطي البرامج الإقليمية حاليا شرق أفريقيا وغرها، والدول العربية، وأمريكا الوسطى، وشرق آسيا والمحيط الهادئ، وجنوب شرق أوروبا، وأفغانستان والبلدان المجاورة. وسوف يتم إطلاق برامج إقليمية جديدة للجنوب الأفريقي وجنوب آسيا في عام ٢٠١٢. وتعزز البرامج امتلاك البلدان الشريكة زمام الأمور والشراكة

مع منظومة الأمم المتحدة والوكالات المتعددة الأطراف. فهي تقوم بوضع آليات إقليمية فعالة لمكافحة الجريمة المنظمة والاتجار، وتعزيز نظام عادل وفعال لنظم العدالة الجنائية وتدعم أنشطة الوقاية من الجريمة وتعاطي المخدِّرات، فتساهم بالتالي في دمج التنمية، وسيادة القانون وحقوق الإنسان من خلال نهج شمولي.

٧٠- ويشكّل التقييم عنصرا رئيسيا من أنشطة المكتب. وتتعاون وحدة التقييم المستقلة التابعة للمكتب تعاوناً وثيقاً مع جميع أقسامه لكفالة تقييم جميع مشاريعه وبرامجه ولا سيما البرامج القطرية والإقليمية. وتشمل التطورات الهامة خلال الفترة المشمولة بالتقرير تقييم ما يزيد على ٧٠ مشروعا وإحراء تقييمين متعمقين، وتقييم واحد للمخاطر. وتتاح الأدوات والمبادئ التوجيهية والنماذج المنقحة الخاصة بالتقييم على موقع شبكي حديد (www.unodc.org/unodc/en/evaluation/index.html) ومن المقرَّر إحراء مزيد من التقييمات والدورات التدريبية على التقييم المتكامل واستحداث أدوات حديدة، يما في ذلك نظام لتبتع توصيات التقييم، وأداة لتبع التقييمات من كامل حافظة مشاريع المكتب وأداة تدريبية على شبكة الإنترنت.

VV- ولا يزال الوضع المالي للمكتب ضعيفا؛ إذ يُخصَّص للمكتب أقل من ١ في المائة من الميزانية العادية للأمم المتحدة. وعملاً بقرار الجمعية العامة VV كفالة توفير موارد كافية مقترحات في ميزانيته البرنامجية المقترحة للفترة VV VV لكفالة توفير موارد كافية للمكتب. ونتيجة لذلك، أقرَّت الجمعية زيادة بسيطة قدرها VV مليون دولار في إطار الباب VV من الميزانية العادية، من VV مليون دولار في فترة السنتين VV VV مليون دولار في فترة السنتين VV مليون دولار في فترة السنتين VV مليون دولار في فترة المكتب الموحدة لفترة السنتين VV مليون دولار منها VV مليون دولار من الموارد الخارجة عن الميزانية المائة من أموال الميزانية العادية VV

٧٢- ومن أجل التصدِّي للتحديات المرتبطة بالوضع المالي للمكتب، وُضِعت استراتيجية لجمع التبرعات بالتشاور مع الدول الأعضاء. وسوف تولى مزيدا من النظر من جانب الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بتحسين حوكمة المكتب ووضعه المالي. وتركز استراتيجية جمع التبرعات على إنشاء إطار تمويل متعدد السنوات وحط أساس للبرامج المواضيعية والإقليمية، وإمكانية

⁽¹³⁾ تشمل موارد الميزانية العادية المدرجة في الأبواب ١ و١٦ و٢٣ و٢٩ واو من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢–٢٠١٣.

استحداث آليات تمويل للحفاظ على البنية التحتية الرئيسية للمكتب وعلى قدرته على تحقيق النتائج، والجوانب التنظيمية المتعلقة بتنسيق مهام جمع التبرعات بشكل فعال.

تاسعا- التوصيات

٧٣- يُوصَى بأن تتَّخذ الجمعية العامة الإجراءات التالية:

- (أ) حث الدول الأعضاء على الانضمام إلى اتفاقيات مكافحة المحدِّرات إن لم تكن قد انضمت إليها بعد، وحث جميع الدول على تنفيذ جميع أحكام الاتفاقيات تنفيذا كاملا، بما في ذلك ما يتعلق منها بالضوابط التنظيمية الفعالة وتوفير المعلومات، وفقا للاتفاقيات والقرارات اللاحقة الصادرة عن لجنة المحدِّرات والمجلس الاقتصادي والجمعية العامة؛
- (ب) حثّ الدول الأعضاء على اتخاذ التدابير اللازمة في الوقت المناسب لتنفيذ الإجراءات المحدَّدة في الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب وضع استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدِّرات العالمية اللذين اعتمدهما الجمعية العامة في دورها الرابعة والستين وتحقيق الأهداف والغايات الواردة فيهما؛
- (ج) تشجيع الدول الأعضاء على إيلاء اهتمام خاص للروابط القائمة بين المراقبة الدولية للمخدِّرات والتنمية، ولا سيما في سياق الأعمال التحضيرية لجدول أعمال التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وتطبيق نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة؛
- (د) حث الدول الأعضاء على مواصلة التعاون بنشاط مع الهيئة الدولية لمراقبة المخدِّرات في ممارسة ولايتها وكفالة تزويدها بمستوى مناسب من الموارد لتمكينها من المشاركة مع الحكومات في رصد امتشال الدول لاتفاقيات مكافحة المخدِّرات رصدا فعالا؛

خفض الطلب والتدابير ذات الصلة

(ه) حث الدول الأعضاء على تجديد جهودها الرامية إلى زيادة تغطية التدخلات الرامية إلى منع تعاطي المخدِّرات، وزيادة فرص الحصول على خدمات العلاج والرعاية وإعادة التأهيل للأشخاص الذين يعانون من الارتمان للمخدِّرات، على أن تستند تلك الخدمات إلى الأدلة العلمية وتراعي الاعتبارات الجنسانية وتقوم على حقوق الإنسان، وكرامة المرضى؛

- (و) الطلب من المكتب أن يواصل جمع المعلومات عن الخبرات الوطنية والدولية وأفضل الممارسات في مجالات الوقاية من تعاطي المخدِّرات وعلاج متعاطيها ورعايتهم وإعادة تأهيلهم، وأن يتيح المعلومات عن الأنشطة والأدوات المستندة إلى أدلة علمية، وأن يزوِّد الدول، بناء على طلبها ورهنا بتوافر موارد من خارج الميزانية، بالإرشادات والمساعدة في وضع الاستراتيجيات والبرامج الرامية إلى إدماج تلك التجارب الناجحة؛
- (ز) حثّ الدول الأعضاء على زيادة مستويات تغطية التدخلات، على النحو المبين في الإعلان السياسي وخطة العمل لعام ٢٠٠٩ وفي الدليل الفني الموجّه للبلدان لتحديد أهداف توفير الوقاية والعلاج والرعاية ذات الصلة بفيروس نقص المناعة البشرية لحميع متعاطي المخدِّرات بالحقن، الصادر عن منظمة الصحة العالمية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريحة وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة المكتسب (الأيدز)؛

مكافحة المخدِّرات وخفض العرض والتدابير ذات الصلة

- (ح) تشجيع الحكومات على إقامة وحدات متخصِّصة مشتركة بين الوكالات في الموانئ الوطنية ومحطات الحاويات تكون متفرغة لاستهداف الحاويات المشبوهة وتحديد سماها النموذجية واختيارها، كخطوة أولى نحو تحسين إدارة الحدود والأمن التجاري؛
- (ط) تشجيع الدول الأعضاء على رصد الاتجاهات الناشئة في تركيبة المؤثرات العقلية الجديدة وإنتاجها وتوزيعها، فضلا عن أنماط تعاطيها؛
- (ي) الطلب إلى الدول الأعضاء أن تعزز التعاون الوثيق مع الوكالات الدولية ذات الصلة، والمختبرات الوطنية لفحوص المخدِّرات في بناء نظام استشاري دولي للإنذار المبكر كخطوة أولى في التصدي بفعالية للتحديات الناجمة عن احتمال تعاطي شبائه القنَّبين الاصطناعية المستثيرة للمستقبلات وسائر المؤثرات العقلية الجديدة والاتجار بها؛
- (ك) الطلب إلى المكتب أن يستمر في مساعدة الدول الأعضاء على إنشاء آليات مستدامة للقيام في الوقت المناسب بتبادل المعلومات ذات الصلة على الصعيد الدولي، فيما يتعلق بالتغيرات التي تحدث في أسواق المنشطات الأمفيتامينية؟

الاستراتيجيات الطويلة الأمد المتعلقة بمراقبة المحاصيل التي تستهدف الزراعة غير المشروعة للمحاصيل

(ل) توفير الدعم للمكتب في جهوده الرامية إلى رفع مستوى الدعم المقدم للمجتمعات الزراعية الريفية الصغيرة التي تزرع المحاصيل غير المشروعة، والتوصية بأن تدرج المؤسسات المالية الدولية مراقبة المخدِّرات الموجهة نحو التنمية في استراتيجياها للحد من الفقر وللمساعدة القُطرية؛

مكافحة غسل الأموال

- (a) تشجيع الدول الأعضاء على:
- 1° التطبيق الكامل للمعايير الدولية والأطر القانونية والتنظيمية بغية منع غسل الأموال واسترداد الموجودات غير المشروعة؛
- '۲' كفالة وجود ما يكفي لديها من الأطر التشريعية الجديدة لتجريم غسل الأموال المتأتية من الاتجار بالمخدِّرات وتسريب السلائف وغيرها من الجرائم الخطيرة ذات الطابع عبر الوطني؛
- ٣٠٠ تعزيز النظم المالية والتنظيمية للمصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية؛
- '٤' تطبيق تدابير فعالة في الكشف عن غسل الأموال والجرائم ذات الصلة وفي التحقيق والمحاكمة والإدانة في هذا الصدد؛
- °6° تشجيع التعاون الفعال عن طريق تعزيز آليات التنسيق وتبادل المعلومات بين الأجهزة على الصعيد الداخلي؛ وأيضا عن طريق تعزيز الشبكات الإقليمية والدولية لتبادل المعلومات العملياتية فيما بين السلطات المختصة، وبخاصة وحدات الاستخبارات المالية؛
- "7° استخدام الأدوات التي استحدثها المكتب لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، من قبيل القوانين النموذجية والشبكة الدولية للمعلومات عن غسل الأموال والتدريب بواسطة الحاسوب؛

تعزيز التعاون القضائي

(ن) تشجيع الدول الأعضاء على:

1° مواصلة الانضمام إلى اتفاقات ثنائية أو متعددة الأطراف بشأن المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المطلوبين لتشجيع التعاون القضائي وتعزيز التعاون الدولي؛
٢° تحسين أدوات تبادل المعلومات وآلياته لتعزيز التنسيق داخل النظم القضائية الوطنية، فضلا عن توسيع التعاون على الصعيدين الإقليمي والدولي؛

"٣° استخدام أدوات التعاون الدولي التي استحدثها المكتب وأتاحها على موقعه الشبكي من قبيل أداة كتابة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة، والقوانين النموذجية، والمكتبة القانونية على الإنترنت؛

جمع البيانات وإجراء البحوث

- (س) حثّ الدول الأعضاء على إعادة تأكيد أنَّ المعلومات المتاحة بشأن المجاهات تعاطي المخدِّرات غير المشروعة في الكثير من المناطق والبلدان غير كافية لتوفير أساس سليم للتحليل أو لدعم وضع السياسات؛
- (ع) حثّ الدول الأعضاء على التركيز على إمكانية تحسين قدرة سلطات مكافحة المخدِّرات في الكثير من البلدان على جمع بيانات ومعلومات دقيقة وموثوق بها وقابلة للمقارنة عن إنتاج المخدِّرات غير المشروعة والاتجار بها وتعاطيها على الصعيد الوطني، بهدف زيادة قدرة الدول الأعضاء على تقديم المعلومات من خلال أدوات جمع البيانات المأذون بها من قبيل الاستبيان الخاص بالتقارير السنوية وتقرير مضبوطات المخدِّرات المنفردة؛
- (ف) الطلب إلى المكتب تعزيز القيام بجمع ونشر بيانات ومعلومات دقيقة وموثوق بما وقابلة للمقارنة لتوطيد المعرفة بشأن اتجاهات المخدِّرات غير المشروعة، بطرائق منها بناء قدرات الدول الأعضاء على توفير البيانات من خلال أدوات جمع البيانات المأذون بما لكي يتسنى للمكتب إعداد التحليلات والدراسات عن الاتجاهات على أساس المعلومات المتاحة؛
- (ص) حثّ المجتمع الدولي على مواصلة تطوير استراتيجيات متعددة الأطراف للتصدي لأسواق محدَّدة تنشط فيها الجريمة المنظمة عبر الوطنية، على أساس عمليات تقييم الأخطار الدولية والتخطيط المشترك لتدابير التصدّي؛

حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدِّرات والجريمة ووضعه المالي

(ق) تشجيع الدول الأعضاء والكيانات الإقليمية على الاستفادة من المساعدة التقنية التي يقدمها المكتب من خلال برامجه الإقليمية والمواضيعية، واستخدام تلك

البرامج كوسائل لزيادة التعاون الإقليمي والدولي لتعزيز سيادة القانون ومكافحة التهديدات عبر الوطنية من قبيل الجريمة المنظمة والاتجار؛

(ر) تشجيع الدول الأعضاء على أن تعالج، على وجه الاستعجال، الحاجة إلى تزويد المكتب بما يكفي من موارد مستقرة ويمكن التنبؤ بها، بما في ذلك موارد إضافية من الميزانية العادية، لتمكينه، بشكل مستمر، من تنفيذ الأعمال المنوطة به، وبتقديم التبرعات اللازمة لتمكينه من الاستجابة بفعالية لتزايد الطلب على المساعدة التقنية.